الأمم المتحدة A/CONF.234/RPM.2/L.2

Distr.: Limited 26 March 2019 Arabic Arabic and English only



اجتماع غرب آسيا الإقليمي التحضيري لمؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

بیروت، ۲۱–۲۸ آذار/مارس ۲۰۱۹

مشروع التقرير

المقررِّ: عبد الله الأنصاري (المملكة العربية السعودية)

تقرير اجتماع غرب آسيا الإقليمي التحضيري لمؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

أولاً- مقدِّمة

١- قرَّرت الجمعية العامة، في قرارها ١٩/٥٦، بشأن دور مؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين ومهمَّتها وتواترها ومدَّها، أن تسبق كلَّ مؤتمر اجتماعاتٌ إقليمية تحضيرية،
 كما قرَّرت أن تسمى المؤتمرات اللاحقة مؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية.

7- وناقش فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بالدروس المستفادة من مؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، في احتماعه الذي عقد في بانكوك في الفترة من ١٥ إلى ١٨ آب/أغسطس ٢٠٠٦، كيفية إدماج الشواغل والمنظورات الإقليمية في التحضير للمؤتمرات، وشدد الفريق على أهمية الاجتماعات الإقليمية التحضيرية كأداة تحضيرية أساسية للمؤتمرات، كما أشار الفريق إلى أنّه رغم العولمة وتزايد الطابع العابر للحدود للنشاط الإحرامي، فما زالت مناطق شيى من العالم تشهد شواغل مختلفة، وهي تود أن تُراعى تلك الشواغل مراعاة حقة لدى النظر في مختلف مواضيع المؤتمرات (٤/٤٥٠٥/٥)، الفقرة ٢٣).

٣- وطلبت الجمعية العامة، في قرارها ١٩٢/٧٢، إلى الأمين العام أن ييسر تنظيم الاجتماعات الإقليمية التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، وأن يوفر الموارد الضرورية لمشاركة أقل البلدان نمواً في تلك الاجتماعات وفي المؤتمر الرابع عشر نفسه، وفقاً



للممارسة المتبعة في السابق، وبالتشاور مع الدول الأعضاء. وفي القرار نفسه، شجَّعت الجمعية برامج الأمم المتحدة والوكالات المتخصِّصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة، وكذلك المنظمات المهنية الأحرى، على التعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة في التحضير للمؤتمر الرابع عشر.

٤- وفي القرار نفسه، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يُعدً، بالتعاون مع معاهد شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، دليل مناقشة للاجتماعات الإقليمية التحضيرية للمؤتمر الرابع عشر وللمؤتمر نفسه، في الوقت المناسب، ودعت الدول الأعضاء إلى المشاركة بنشاط في تلك العملية.

٥- ونظرت لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، خلال دورتما السابعة والعشرين، في مشروع لدليل المناقشة. وأحاطت الجمعية العامة علماً مع التقدير، في قرارها ١٨٤/٧٣، بمشروع دليل المناقشة، وطلبت إلى الأمين العام أن يضعه في صيغته النهائية في الوقت المناسب، مع مراعاة توصياتها والملاحظات والتعليقات الإضافية الواردة من الدول الأعضاء، لكي يتسنَّى البدء في عقد الاجتماعات الإقليمية التحضيرية للمؤتمر الرابع عشر في أقرب وقت ممكن من عام ٢٠١٩. وقد صدرت الصيِّغة النهائية لدليل المناقشة (A/CONF.234/PM.1) في أيلول/سبتمبر ٢٠١٨.

7- وكانت الجمعية العامة قد شبعت، في قرارها ١٩٢/٧٢، الحكومات على الاضطلاع بالأعمال التحضيرية للمؤتمر الرابع عشر في مرحلة مبكِّرة بجميع الوسائل المناسبة، بما في ذلك إنشاء لجان تحضيرية وطنية عند الاقتضاء. كما حثَّت الجمعية العامة، في ذلك القرار وقرارها ١٨٤/٧٣، المشاركين في الاجتماعات الإقليمية التحضيرية على دراسة البنود الموضوعية لحدول أعمال المؤتمر الرابع عشر ومواضيع حلقات العمل التي ستُعقد في إطاره وتقديم توصيات ذات منحى عملى يُستَند إليها في إعداد مشاريع التوصيات والاستنتاجات التي سينظر فيها المؤتمر.

ثانياً - الاستنتاجات والتوصيات

[...] -Y

ثالثاً - الحضور وتنظيم الأعمال

ألف - موعد الاجتماع ومكان انعقاده

٨- عُقد اجتماع غرب آسيا الإقليمي التحضيري لمؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجُنائية في بيروت من ٢٦ إلى ٢٨ آذار/مارس ٢٠١٩.

V.19-01425 2/7

باء- الحضور

9 - كانت الدول الأعضاء في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا التالية ممثّلةً في الاجتماع: تونس، الجمهورية العربية السورية، العراق، قطر، الكويت، لبنان، مصر، المغرب، المملكة العربية السعودية، اليمن.

١٠ - وحضر مراقبون عن اليابان.

11- ومُثِّلت هيئات الأمم المتحدة التالية بمراقبين: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة.

17- ومُثِّل بمراقبين المعهدان التاليان من معاهد شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية التالية: المجلس الاستشاري الدولي للشؤون العلمية والفنية، معهد الأمم المتحدة لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين في آسيا والشرق الأقصى.

١٣ - ومُثِّلت بمراقبين المنظمات الحكومية الدولية التالية: مجلس وزراء الداخلية العرب، مجلس التعاون لدول الخليج العربية، الجمعية البرلمانية للبحر الأبيض المتوسط.

١٤ ومُثِّلت بمراقبين المنظمتان غير الحكوميتين التاليتان ذواتا المركز الاستشاري لدى المجلس
 الاقتصادي والاجتماعي: مؤسسة لوس ماريا، مؤسسة أرض الإنسان.

جيم- افتتاح الاجتماع

١٥ - افتتحت أمينة اجتماع غرب آسيا الإقليمي التحضيري لمؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية الاجتماع في ٢٦ آذار/مارس ٢٠١٩.

71- وتكلم الأمين التنفيذي للمؤتمر الرابع عشر، نيابة عن المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة (مكتب المخدِّرات والجريمة)، فسلط الضوء على أهمية مؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية بصفتها منتديات حيوية لتقييم وتثمين مدى الاستعداد لمجائمة المتحديات والتهديدات المستحدة، ولإجراء استعراض دوري للمعايير والقواعد الجنائية. وأشير إلى أن المؤتمر الرابع عشر سيعقد في كيوتو، اليابان، حيث عُقد، منذ ٥٠ سنة، المؤتمر الرابع، وهو أول مؤتمر يُسبق باحتماعات إقليمية تحضيرية. ومنذ ذلك الحين، كان للاحتماعات التحضيرية الإقليمية توصيات عملية المنحى من منظور إقليمي. وأشار أيضا إلى الدعم الذي وفره البلد المضيف لأعمال التحضير والمتابعة للمؤتمر الثالث عشر، الذي عقد في الدوحة، قطر، في عام ٢٠١٥. وشدد على أن المؤتمر الثالث عشر ركز على العلاقة التعاضدية بين سيادة القانون والتنمية المستدامة، وأن نتائجه السياسية قد ظهرت حليا في الهدف ٢١ من أهداف التنمية المستدامة. وسيتيح المؤتمر الرابع عشر، الذي سيعقد بعد مرور خمس سنوات على اعتماد خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٠٠، فرصة لتقييم الجهود المبذولة من أجل بناء مجتمعات مسالمة عادلة وصوغ توصيات عملية وتنفيذية واعمة للعمل في هذا الشأن.

3/7 V.19-01425

1V - وتكلم كل من ممثل المكتب الإقليمي للشرق الأوسط و شمال أفريقيا التابع لمكتب المخدِّرات والجريمة في منطقة مجلس التعاون لدول المخدِّرات والجريمة في منطقة مجلس التعاون لدول الخليج العربية، فقدما معلومات عما يوفره كل مكتب منهما في منطقته من برامج جارية وأنشطة لبناء القدرات من أجل دعم الممارسين وسائر الجهات المعنية صاحبة المصلحة في مختلف مجالات العمل على منع الجريمة وتعزيز العدالة الجنائية.

11- وأدلى رئيس البرنامج العالمي لتنفيذ إعلان الدوحة التابع لمكتب المخدِّرات والجريمة ببيان بشأن برنامج متابعة المؤتمر الثالث عشر الذي يوفر الدعم للجهود الرامية إلى ترجمة إعلان الدوحة إلى أنشطة ملموسة. وذكر أيضا أن إعلان الدوحة قد أعاد إلى أذهان المجتمع الدولي أهمية ترسيخ "ثقافة احترام القانون"، وهو المفهوم الذي استحدث بدايةً في مبادئ الأمم المتحدة الإرشادية لمنع الجريمة. وأشار إلى الإنجازات التي تحققت من خلال أعمال البربحة المتكاملة والاستراتيجية من خلال البرنامج العالمي التي كفلت بناء شراكات مع طائفة واسعة من الجهات صاحبة المصلحة من المنظمات الدولية والمجتمع المدني وخبراء التربية والتعليم والأطفال والشباب.

9 - وخاطب الاجتماع نائب الأمينة التنفيذية للجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، فأكد في كلمته على أهمية المنظور الإقليمي لغرب آسيا وأوضح ضرورة مراعاته في أعمال التحضير للمؤتمر الرابع عشر والمناقشات التي ستدور على ساحته. وشدد على الضرورة العاجلة لمعالجة الأسباب الحذرية للجريمة والإرهاب في المنطقة والتصدي بفعالية وكفاءة للدائرة المفرغة التي تهدد النمو والرخاء في المنطقة، مع مراعاة أن الشباب هم أكثر الفئات المعرضة للخطر والتضرر من ذلك.

دال - انتخاب أعضاء المكتب

· ٢- انْتَخبَ الاجتماع، في جلسته الأولى المعقودة في ٢٦ آذار/مارس ٢٠١٩، بالتزكية أعضاءً المكتب التالية أسماؤهم:

الرئيس: زكريا الأنصاري (الكويت)

نائب الرئيس: إلياس عيد (لبنان)

المقررِّ: عبد الله الأنصاري (المملكة العربية السعودية)

هاء- إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

٢١ - اعتمد الاجتماع، في جلسته الأولى أيضاً، حدول أعماله المؤقّت (A/CONF.234/RPM.2/L.1)،
 ونصُّه كما يلى:

- ١- افتتاح الاجتماع.
- ٢- انتخاب أعضاء المكتب.
- ٣- إقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى.

V.19-01425 4/7

- ٤- الموضوع الرئيسي للمؤتمر الرابع عشر: "النهوض بمنع الجريمة والعدالة الجنائية
 وسيادة القانون: نحو تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.
- ٥- البنود الموضوعية لجدول أعمال المؤتمر الرابع عشر ومواضيع حلقات العمل التي ستُعقد في إطاره:
- (أ) الاستراتيجيات الشاملة لمنع الجريمة من أحل تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية (البند ٣ من حدول الأعمال)؛ ومنع الجريمة بالاستناد إلى الأدلة: الاستفادة من الإحصاءات والمؤشرات والتقييم في دعم الممارسات الناجحة (حلقة العمل ١)؛
- (ب) النُّهُج المتكاملة للتصدي للتحديات التي تواجه نظام العدالة الجنائية (البند ٤ من حدول الأعمال)؛ والحد من معاودة الإحرام: استبانة المخاطر وإيجاد الحلول (حلقة العمل ٢)؛
- (ج) النّهُج المتعددة الأبعاد التي تعتمدها الحكومات من أجل تعزيز سيادة القانون من خلال أمور منها توفير سبل الوصول إلى العدالة للجميع؛ وإقامة مؤسسات فعالة ونزيهة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع؛ والنظر في وضع تدابير اجتماعية وتعليمية وتدابير أخرى ذات صلة، منها تدابير تستهدف ترسيخ ثقافة احترام القانون مع احترام الهويات الثقافية، وفقاً لإعلان الدوحة (البند ٥ من جدول الأعمال)؛ والتعليم ومشاركة الشباب باعتبارهما عنصرين أساسيين في تعزيز صمود المجتمعات في وجه الجريمة (حلقة العمل ٣)؛
- (c) التعاون الدولي وتقديم المساعدة التقنية من أحل منع الجرائم بجميع أشكاله وتجلياته؛ أشكاله والتصدي لها: (أ) الإرهاب بجميع أشكاله وتجلياته؛ و(ب) أشكال الجريمة الجديدة والمستجدة (البند 7 من حدول الأعمال)؛ والاتجاهات الراهنة للجريمة، والتطورات الأخيرة والحلول المستجدة، لا سيما التكنولوجيات الجديدة بوصفها وسائل لارتكاب الجريمة وأدوات لمكافحتها (حلقة العمل ٤).
 - ٦- التوصيات المعروضة على المؤتمر الرابع عشر.
 - ٧- اعتماد تقرير الاجتماع.
- ٢٢ وفي الجلسة نفسها، أقرَّ الاجتماع تنظيم أعماله. وترد قائمة بالوثائق المعروضة على
 الاجتماع في المرفق الأوَّل بهذا التقرير.

و او - مسائل أخرى

أطلع ممثل اليابان، البلد المضيف للمؤتمر الرابع عشر، المشاركين على الأعمال التحضيرية التنظيمية والموضوعية للمؤتمر الرابع عشر ولمنتدى الشباب الذي يسبقه. وشملت إحاطته عرضاً

5/7 V.19-01425

بالصوت والصورة. وقدم بعض المعلومات عن مدينة كيوتو، التي ستستضيف المؤتمر الرابع عشر، والتي سبق أن استضافت المؤتمر الرابع في عام ١٩٧٠. وعرض أيضا لمحة تاريخية عن مداولات ونتائج ذلك المؤتمر، الذي أفضى إلى اعتماد إعلان سياسي لأول مرة.

٢٤ وتكلم المراقب عن معهد منع الجريمة ومعاملة المجرمين في آسيا والشرق الأقصى، وقدم معلومات عن أعمال التحضير التي يضطلع بها المعهد من أجل حلقات العمل والأنشطة المقرر تنظيمها خلال المؤتمر الرابع عشر.

وقدم المراقب عن المجلس الاستشاري الدولي للشؤون العلمية والفنية عرضاً إيضاحيًا
 أيضا عن الترتيبات الخاصة بالاجتماعات الجانبية التي ستعقد أثناء المؤتمر الرابع عشر.

رابعاً - اعتماد التقرير واختتام الاجتماع

- ۲٦ نظر الاجتماع، في جلسته السادسة، المعقودة في ۲۸ آذار/مارس ۲۰۱۹، في تقريره واعتمده A/CONF.234/RPM.2/L.2/Add.2 و A/CONF.234/RPM.2/L.2/Add.1 و A/CONF.234/RPM.2/L.2/Add.3 و A/CONF.234/RPM.2/L.2/Add.4.

V.19-01425 6/7

المرفق

قائمة الوثائق

دليل المناقشة جدول الأعمال المؤقّت المشروح

مشروع التقرير

قائمة المشاركين

مذكِّرة من الأمانة بعنوان " From policy directives to

concrete results: a quinquennial strategic operational

"roadmap

A/CONF.234/PM.1

A/CONF.234/RPM.2/L.1

A/CONF.234/RPM.2/L.2

و Add.4 إلى Add.1

A/CONF.234/RPM.2/INF/2

A/CONF.234/PM/CRP.1

7/7 V.19-01425